

سماحة العلامة سلمان يناشد المؤمنين بتغيير منهجية مصارف النذورات والأوقاف والوصايا

واعتبر سماحته النذر من الوسائل المعنوية المهمة لقضاء الحوائج ونيل المطالب كما في عمل المعروف وبذل الخير والصدقات هي من أسباب الحصول على النعم ودفع النقم ، كذلك النذر أيضاً ، وقد جرب النذر كثيراً قديماً وحديثاً في كل الحاجات والمطالب فتكون الإجابة سريعة وآثاره طاهرة.

وأكد سماحته بأن النذر المشروع يكون ﷻ تعالى ، ومن المجربات النذر ﷻ بالقيام بالأعمال الصالحة لإحدى الأرواح الطاهرة ، أو إهداء ثواب الأعمال للذوات المقدسة المؤمنة ، كمن ينذر ﷻ بالقيام بعمل ، مثل إقامة مسجد أو إطعام فقراء أو كفالة أيتام أو غيرها ويجعل ثوابه للنبي الأكرم أو أحد المعصومين عليهم السلام ، وهذه من النذورات المجربة ، ومن تلك الذوات الطاهرة الصالحة المؤمنة هي السيدة الفاضلة أم الشهداء الأبرار أم البنين سلام ﷻ عليها ، التي نالت مكانة ومقاماً عالياً عند ﷻ سبحانه وتعالى وأصبحت من أهل الكرامة والشفاعة التي يستجيب ﷻ سبحانه وتعالى بجاهها المطالب والحوائج ، فمن المسلم به قديماً وحديثاً عند عموم المؤمنين بل العديد من المراجع العظام يتوسلون بقضاء حوائجهم بالنذر لأم البنين سلام ﷻ عليها ، ولا يسع الوقت للحديث عن مقام هذه السيدة العظيمة التي تستحق أن نقدمها أنموذجاً في مناسبة يوم المرأة العالمي المقام في هذه الأيام ، لتقتدي بها كل النساء .

وأوضح سماحته بأن النذر لغير ﷻ باطل وغير صحيح بإجماع المسلمين ، أما النذر ﷻ والصرف لغير ﷻ فهذا مشروع باتفاق جميع المسلمين ، وعلى هذا الأساس النذر مشروع للأحياء والأموات ، فلا فرق في بذل الصدقة ابتداء للفقير أو بقول ﷻ عليّ إذا قُضيت حاجتي أتصدق على هذا الفقير ، ولا فرق بجعل ثواب الصدقة أو النذر للميت فكله دعاء والتزام ، ومن يتوهم بأننا نقول بمشروعية النذر لغير ﷻ بما يقال نذر للرسول أو للحسين هذا التعبير من باب التسامح ، وإلا فإن نذره ﷻ سبحانه وتعالى ويجعل ثوابه للرسول أو الحسين وهذا لا إشكال فيه .

وأشار سماحته بأن النذر له أحكام وشروط مذكورة في الرسائل العملية ، وما يرتبط بصحة النذر أمور منها :

أولاً: أن يكون النذر ﷻ ، فمن يقول للرسول أو للإمام علي أو للزهراء فهذا باطل ، يجب أن يقول

ثانياً: إجراء صيغة النذر وهي موقوفة وليس إنشاء من الإنسان ، بل صيغة شرعية خاصة (عليه السلام) إذا سقطت إحدى الكلمتين يكون باطل ، ولا بد من التلفظ بالصيغة فلا يكفي الاضمار في النفس أو النية.

ثالثاً: أن يكون العمل المراد القيام به طاعة لله ، واجب أو مستحب أو ترك حرام أو مكروه ، ولا يجوز بعمل شيء فيه معصية لله عز وجل.

رابعاً: أن يكون العمل راجحاً من الجهة الشرعية كفعل القربات والطاعات ، والمنذور ينقسم إلى قسمين: مالي وفعلي ، فإن كان مالاً لابد من صرفه في أمر راجح ، وإن كان فعلاً صلاة أو صوم أو حج أن يكون صحيحاً.

وأضاف سماحته لابد من التنبيه إلى عدة أمور مهمة منها:

أولاً: اقتران النذر بالسعي والعمل ، عند النذر لطلب النجاح أو الزواج أو الشفاء لابد من مباشرة الأسباب الطبيعية ، لا مانع من النذر والتوسل والدعاء ولكن مع السعي والعمل ، كما أرشدنا الله سبحانه وتعالى في قصة مريم عليها السلام : [وَهَؤُورِي إِلَـلَـيْكَ بِرِجْزٍ مِّنَ النَّخْلِ تَسَاقِطُ عَلَـلَـيْكَ رُطَابًا جَـنَـدِيًّا] {مريم:25} فهذا درس عملي من الله سبحانه وتعالى بأن الاستجابة تكون بالحركة والعمل ، فأراد الله سبحانه وتعالى من مريم أن تحرك النخلة فتتهز ويتساقط الرطب بقدرته الله تعالى.

ثانياً: أن لا يقيد النذر بشيء معين خصوصاً الأموال ، بل تكون مطلقة وثوابها للمقصود ، بعض المؤمنين يقيدون نذورهم بالإطعام أو الذبيحة فهذا التقييد يفقد دور المنذور في المنفعة العامة ، كمن ينذر في حسينية معينة في زمان معين يوم سابع أو عاشور من المحرم فيحصل تكديس من الذبائح والأطعمة في حسينية معينة تزيد عن حاجتها ، ولكن إذا لم يقيد النذر من حيث الزمان والمكان يمكن الاستفادة منها بشكل أكبر ، والبعض يتصور أن النذر لا يكون إلا بالذبائح وهذا غير صحيح ، نعم ورد الثواب في الإطعام وهذا من باب المصداق ، لأن الإطعام كان في ذلك الوقت من أهم الحاجات ، لكن اليوم الناس بحاجة إلى أشياء كثيرة من دعم للزواج علاج مرضى مساعدة فقراء تأثيث منازل سداد فواتير دفع إيجار ، كذلك بعض أولياء الحسينيات يشكون من عدم المساهمة في دفع فواتير الكهرباء أو شراء بعض المستلزمات الصوتية ، وفي نفس الوقت عندهم وفرة من الذبائح والأطعمة.

وناشد سماحته المؤمنين بتغيير طريقة النذور وكذلك الأوقاف والوصايا ، فهذه من الموارد المالية التي يمكن استثمارها لإنجاز مشاريع كبيرة وتلبية الاحتياجات ، مع الأسف نعاني من ضياع الكثير من النذور والأوقاف والوصايا في قضايا معينة ، فلا بد من العمل على تغيير منهجية التعيين بالتوجيه لتكون مطلقة ، فيمكن إيقاف مزرعة لأهل البيت ويكون مصروفها لعموم الخير ، وهذا يحقق أهداف أهل البيت عليهم السلام الذين يسعون في قضاء حوائج الناس ، فالناس اليوم لا يحتاجون إلى الطعام بقدر ما يحتاجون إلى القضايا الأخرى.

وفي الختام شدد سماحته على التفاعل في تغيير طريقة النذر والإيضاء والأوقاف لتكون مطلقة غير مقيدة ، فإذا لم يعين النذر بالإطعام يكون مطلقاً ، فيمكن بهذا المال إقامة شعائر أهل البيت عليهم السلام وإنشاء المساجد والحسينيات ومساعدة الفقراء وثوابه لأهل البيت وأم البنين عليهم السلام.

تنبيه: لا يجوز تغيير النذورات والأوقاف السابقة ، نعم الوصايا يجوز تغييرها إذا كان الموصي حياً .